

حصيلة ضحايا شهر شباط / فبراير

الفترة التي يغطيها التقرير: شهر شباط / فبراير عام 2014

التقرير: يشتمل على:

- المدنيين الذين قتلهم القوات الحكومية.
- المقاتلين الذين قتلهم القوات الحكومية.
- المدنيين و المقاتلين الذين قتلهم تنظيم دولة العراق والشام.
- المدنيين و المقاتلين الذين قتلهم المعارضة المسلحة.

لا يغطي التقرير ضحايا القوات الحكومية لعدم وجود معايير يمكن اتباعها في توثيق هذا النوع من الضحايا في ظل حظر وملاحقة السلطات السورية لفريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان.

التفاصيل:

وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مقتل 3379 شخص سقطوا خلال شهر شباط /فبراير يتوزعون على النحو التالي:

أولاً: القوات الحكومية:

الشبكة السورية لحقوق الإنسان منظمة حقوقية مستقلة لا تتبع لأي جهة حزبية أو سياسية، تقوم الشبكة بتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان وتوثيق الضحايا والمعتقلين في سورية.

وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مقتل 2259 شخص مدني على يد القوات الحكومية بينهم 398 طفل (بمعدل 14 طفل يومياً) و 235 امرأة و 209 معتقل ماتوا تحت التعذيب (بمعدل 7 أشخاص يموتون تحت التعذيب يومياً).

بلغت نسبة الأطفال و النساء 28% من أعداد الضحايا المدنيين وهو مؤشر صارخ على استهداف متعمد من قبل القوات الحكومية للمدنيين.

كما وثقنا مقتل 587 مقاتل على يد القوات الحكومية.

ثانياً: خارج نطاق القوات الحكومية:

وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان قيام عناصر تنظيم دولة العراق و الشام بقتل 76 شخص مدني بينهم 11 طفل و 12 امرأة وإعلامي. كما وثقنا مقتل 386 مقاتل على يد عناصر تنظيم دولة العراق والشام من خلال الاشتباكات مع فصائل من المعارضة المسلحة أو من خلال عمليات إعدام ميدانية للأسرى. في حين وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مقتل 15 شخص على يد المعارضة المسلحة بينهم 13 مدنيا منهم 3 سيدات و طفل. كما سجلنا 56 حادثه لحالات قتل لم نستطع حتى اللحظة تحديد الجهة التي قامت بعملية القتل. ونحب أن نشير إلى أن هذا ما تمكنا من خلال أعضائنا الموزعين على في مختلف المحافظات السورية من التوثيق والتدقيق عبر الاسم الكامل والمكان والزمان ونشير بذا المقام إلى وجود حالات كثيرة لم تتمكن من الوصول إليها وتوثيقها وخاصة في حالات المجازر وتطويق البلدات والقرى وقطع الاتصالات التي تقوم بها الحكومة السورية في كل مره وبشكل متكرر مما يرشح العدد الفعلي للارتفاع وكل ذلك بسبب منع الحكومة السورية لأي منظمة حقوقية من العمل على أراضيها.

الاستنتاجات القانونية:

(1) تؤكد الشبكة السورية لحقوق الإنسان بأن القوات الحكومية والشبيحة قامت بانتهاك أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يحمي الحق في الحياة. إضافة إلى ذلك هناك العشرات من الحالات تتوفر فيها أركان جرائم الحرب المتعلقة بالقتل.

وتشير الأدلة و البراهين التي لا تقبل للشك وفق مئات من روايات شهود العيان بأن أكثر من 90 % من الهجمات الواسعة و الفردية وُجّهت ضد المدنيين وضد الأعيان المدنية.

هذا كله يخالف ادعاءات الحكومة السورية بأنها تقاتل "القاعدة و الإرهابيين".

(2) تشير الشبكة السورية لحقوق الإنسان بأن الأحداث الموثقة تشكل أيضا جريمة القتل التي هي جريمة ضد الإنسانية. و لقد تحقق عنصر الهجوم الواسع النطاق أو المنهجي الموجه ضد مجموعات من السكان المدنيين في معظم حالات القتل.

(3) يشكل عناصر تنظيم دولة العراق والشام أغلبية غير سورية يهدف إلى إقامة خلافة في جميع أنحاء العالم وبالتالي فإن تطلعاته وأهدافه تختلف جذرياً عن الأهداف التي يطمح إليها السوريون من إقامة دولة تعددية ديمقراطية وبالتالي لا يمكن تصنيفه قانونياً كفصيل مناصر للشعب السوري بعد أن أثبت التقرير بالأدلة والأرقام ما فعله التنظيم بالشعب السوري.

إدانة و تحميل المسؤوليات:

إن كل فعل غير مشروع دولياً تقوم به الدولة يجر خلفه المسؤولية الدولية لتلك الدولة. وبالمثل، فإن القانون الدولي العرفي ينص على أن الدولة مسؤولة عن جميع الأفعال التي يرتكبها أفراد قواتها العسكرية والأمنية، وبالتالي فالدولة مسؤولة عن الأفعال غير المشروعة، بما في ذلك جرائم ضد الإنسانية، التي يرتكبها أفراد من قواتها العسكرية والأمنية.

وفي هذا السياق تعتبر حكومة إيران وتنظيم حزب الله وتنظيم دولة العراق والشام مشاركة فعلياً بعمليات القتل وتحمل المسؤولية القانونية والقضائية، إضافة إلى كافة الممولين والداعين لهذا النظام والذي يقوم بارتكاب مجازر بشكل شبه يومي ومنهجي ولا يتوقف في ليل أو نهار، ونحملهم جميعاً كافة ردادات الفعل والنتائج المترتبة عليها والتي قد تصدر من أبناء الشعب السوري وخصوصاً من أقرباء الشهداء وذويهم.

التوصيات:

مجلس الأمن:


- 1) اتخاذ قرار بإحالة كافة المتورطين والمجرمين إلى محكمة الجنايات الدولية.
- 2) تحذير الحكومة السورية من تداعيات السلوك العنيف والقتل الممنهج وإرسال رسائل واضحة في ذلك.
- 3) على مجلس الأمن أن يقوم بفرض حظر أسلحة على تنظيم دولة العراق والشام وملاحقة جميع المتورطين بذلك وعلى المعارضة السورية أن تتعاون بكافة الوسائل الممكنة لإيقاف تدفق الرجال والأسلحة إلى تنظيم دولة العراق والشام وجميع التنظيمات المشابهة له وكل شخص يقوم بإمداد تلك التنظيمات بالمال أو بالأسلحة يجب أن يعتبر مجرم حرب تتوجب محاكمته.

مجلس حقوق الإنسان:

- (1) مطالبة مجلس الأمن والمؤسسات الدولية المعنية بتحمل مسؤولياتها في تجاه ما يحصل من عمليات قتل لحظية لا تتوقف و لو لساعة واحدة.
- (2) الضغط على الحكومة السورية من أجل وقف عمليات القصف المتعمد والعشوائي بحق المدنيين.
- (3) تحميل حلفاء و داعمي الحكومة السورية – روسيا وإيران والصين- المسؤولية المادية والأخلاقية عن ما يحصل من قتل في سورية.
- (4) إيلاء اهتمام وجدية أكبر من قبل مجلس حقوق الإنسان تجاه الوضع الكارثي لأبناء و أسر ذوي الضحايا في سوريا.

الجامعة العربية:

- (1) الطلب من مجلس حقوق الإنسان والأمم المتحدة من إعطاء قضية القتل المتعمد و العشوائي حقها من الاهتمام والمتابعة.
- (2) الضغط السياسي والدبلوماسي على حلفاء الحكومة السورية الرئيسيين – روسيا وإيران والصين- لمنعهم من الاستمرار في توفير الغطاء و الحماية الدولية والسياسية لكافة الجرائم المرتكبة بحق الشعب السوري و تحميلهم المسؤولية الأخلاقية والمادية عن كافة تجاوزات الحكومة السورية.



Syrian Network
For Human Rights
الشبكة السورية لحقوق الإنسان

